هشام عنه حدثني غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها
دعي عمرتك فقد بان بانه لم يسمع الحديث منها قال القاضي رحمه الله
وليس هذا بواضح لانه يحتمل انها كانت ممن حدثه ذلك قال وايضا
فلان رواية عمرة والقاسم سبقت عمل عايشة في الحج من اوله
الى اخره ولهذا قال القاسم عن رواية عمرة انبانك بالحديث على
وجهه قالوا ولان رواية عروة انما اخبر عن احرام عايشة والجمع
بين الروايات ممكن فاحرمت اولا بالحج كما صح عنها في رواية الاكثرين
وكما هو الاصح من فعل النبي صلى الله عليه وسلم واكثر اصحابه ثم
احرمت بالعمرة حين امر النبي صلى الله عليه وسلم بفسخ الحج الى العمرة
وهكذا افسره القاسم في حديثه فاخبر عروة عنها باعتمارها في اخير
الامر ولم يذكر اول امرها قال القاضي وقد تعارض هذا اذا صح عنها
في اخبارها عن فعل الصحابة رضي الله عنهم واختلافهم في الاحرام
وانها احرمت هي بعمرة فالحاصل انها احرمت بالحج ثم فسخته الى
عمرة حين امر الناس بالفسخ فلما حاضت وتعذر عليها اتمام العمرة
والتحلل وادراك الاحرام بالحج امرها النبي صلى الله عليه وسلم فاحرمت
به فصارت مدخلة للحج على العمرة وقارنة **قوله** صلى الله عليه
وسلم ارفضي عمرتك ليس معناه ابطالها بالكلية والخروج منها
فان العمرة والحج لا يصح الخروج منهما بعد الاحرام بنية الخروج
وانما يخرج منهما بالتحلل بعد فراغهما بل معناه ارفضي العمل فيها
واتمام افعالها التي هي الطواف والسعي وتقصير شعر الراس
فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاعراض عن افعال العمرة
وانما يحرم بالحج فتقصير قارنة وتقف بعرفات وتفعل المناسك
كلها الا الطواف فتؤخره حتى تطهر وكذلك فعلت قال العلما
ومما يؤيد هذا التاويل قوله صلى الله عليه وسلم في رواية عبد بن
حميد وامسكي عن العمرة ومما يصرح بهذا التاويل رواية مسلم

بعد

بعد هذا في اخر روايات عايشة رضي الله عنها عن محمد بن خازم
عن بهز عن وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها انها اهلت بعمرة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى
حاضت فنسكت المناسك كلها وقد اهلت بالحج فقال لها النبي صلى الله
عليه وسلم يوم النفر يسعك طوافك لحجك وعمرتك قالت فبعث
بها مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعمرت بعد الحج هذا لفظه **قوله**
صلى الله عليه وسلم يسعك طوافك لحجك وعمرتك تصريح بان
عمرتها باقية صحيحة مجزية وانها لم تلغها وتخرج منها فتعين
تاويل ارفضي عمرتك ودعي عمرتك على ما ذكرناه من رفض العمل
فيها واتمام افعالها والله اعلم واما **قوله** صلى الله عليه وسلم في الرواية
الاخرى لما مضت مع اخيها عبد الرحمن ليعمرها من التنعيم هذه مكان
عمرتك فمعناه انها ارادت ان يكون لها عمرة منفردة عن الحج كما
حصل لسائر امهات المؤمنين وغيرهن من الصحابة رضي الله عنهم
الذين فسخوا الحج الى العمرة واتموا العمرة وتحللوا منها قبل يوم
التروية ثم احرموا بالحج من مكة يوم التروية فحصل لهم عمرة
منفردة وحجة منفردة واما عايشة رضي الله عنها فانما حصل لها
عمرة مندرجة في حجة بالقران فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
هذه مكان عمرتك اي التي كنت تريدين بقصدها منفردة غير مندرجة
فتعلك الحيض من ذلك وهكذا يقال في قولها يرجع الناس بحج وعمرة
وارجع بحج اي يرجعون بحج منفرد وعمرة وارجع انا وليس لي عمرة
منفردة وانما خرجت على ذلك لتكثر افعالها وفي هذا تصريح بالرد
على من يقول القران افضل والله اعلم واما **قوله** صلى الله عليه وسلم
انقضي راسك واستمشطي فلا يلزم منه ابطال العمرة لان نقض الراس
والامتشاط جايزان عندنا في الاحرام بحيث لا ينتف شعر لكن
يكره الامتشاط الا لعذر وتاول العلما فعل عايشة رضي الله عنها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)